

قرار رقم بتاريخ 3 من شهر 2024

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مكلف بمهمة
بمجلس عمالة إنزكان أيت ملول

إن رئيس مجلس عمالة إنزكان أيت ملول؛

- ◆ بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره وتتميمه؛
- ◆ بناء على القانون التنظيمي رقم 14-112 المتعلق بالعمالات والأقاليم الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.15.84 بتاريخ 20 رمضان 1436 (07 يوليو 2015) ولاسيما المادتين 97 و118 منه؛
- ◆ بناء على المرسوم رقم 2.80.645 الصادر في 28 من صفر 1401 (5 يناير 1981) بإحداث منصب سامي لمكلف بالدراسات في مختلف الوزارات، كما تم تغييره وتتميمه؛
- ◆ بناء على المرسوم رقم 2.21.579 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم والأجور والتعويضات المرتبطة بها؛
- ◆ بناء على القرار رقم 21-2521 الصادر في 21 من ربيع الأول 1443 (28 أكتوبر 2021) بتحديد شروط وكيفيات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات العمالات والأقاليم؛
- ◆ بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 حول التعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية؛
- ◆ بناء على القرار رقم 903 بتاريخ 12 سبتمبر 2018 المتعلق بتنظيم إدارة مجلس عمالة إنزكان أيت ملول وتحديد اختصاصاتها؛

قرر ما يلي:

المادة الأولى: يعلن رئيس مجلس عمالة إنزكان أيت ملول عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مكلف بمهمة عن طريق اللاحق أو التعاقد.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مكلف بمهمة بمجلس عمالة إنزكان أيت ملول في وجه المترشحين الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا حاصلين على شهادة الدراسات العليا أو شهادة تعادلها مع إثبات قضاء خمس (5) سنوات من الأقدمية في القطاع العام أو شبه العام أو الخاص بعد نيل الشهادة؛
- أن يكونوا حاملين لشهادة الإجازة أو لشهادة تعادلها مع إثبات قضاء عشر (10) سنوات من الأقدمية في القطاع العام أو شبه العام أو الخاص بعد نيل الإجازة أو الشهادة؛



المادة الثالثة: تحدد مهام منصب مكلف بمهمة والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.
المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- ◀ طلب الترشيح يحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد، يكون مدعما بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح في حالة إذا كان المترشح موظفا عموميا أو مستخدما بمؤسسة عمومية، يبين فيه المترشح دوافع تقدمه لشغل المنصب المذكور؛
- ◀ سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشح ونبذة عن مساره المهني، المهام والوظائف التي زاولها وكذا رقمه الهاتفي وعنوانه الإلكتروني الشخصيين؛
- ◀ الوثائق التي تثبت توفر المترشح على الشروط المطلوبة وكل وثيقة أخرى ذات صلة ببيان الخبرات والكفاءات المكتسبة خلال مساره العلمي والمهني، وذات صلة بطبيعة المنصب المراد شغله؛
- ◀ برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن ممارسة مهمة المنصب الشاغر وتطويرها والرفع من أدائها.
- ◀ يسحب ملف الترشيح من إدارة مجلس عمالة أو تحميله من بوابة الخدمات العمومية للتوظيف:

www.emploi-public.ma

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في ثلاثة (03) نظائر بمقر مجلس عمالة إنزكان أيت ملول الكائن بملتقى شارع محمد السادس وشارع إبراهيم الروداني- المنطقة الصناعية- أيت ملول، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية ابتداء من يوم 12 يناير 2024 إلى غاية يوم 31 يناير 2024 قبل الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

المادة السادسة: تدرس ملفات المترشحين وفق قرار ومنتشور وزير الداخلية المشار إليهما في الديباجة، على أن يتم الانتقاء مباشرة من طرف رئيس مجلس عمالة إنزكان أيت ملول.
المادة السابعة: ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لمجلس عمالة وعلى البوابة العمومية للتوظيف: www.emploi-public.ma، ويلصق بمقر مجلس عمالة إنزكان أيت ملول.

تأشير:

السيد عامل عمالة إنزكان أيت ملول

إمضاء:

رئيس مجلس عمالة إنزكان أيت ملول

04 يناير 2024

العامل
إسماعيل أبو الحقوق

رئيس مجلس
عمالة إنزكان أيت ملول
إمضاء: محمد أملود

